✓ معلومات حول المقياس:

- **إسم المقياس:** قانون الجماعات المحلية
- **الفئة المستهدفة:** طلبة السنة الأولى ماستر قانون عام معمق (السداسي الثاني)
- **وحدة التعليم:** وحدة التعليم الإستكشافية
- **المعامل:** 01
- **الرصيد:** 01
- **نمط التكوين:** حضوري
- **نوع المقياس:** محاضرة
- **التوقيت الرسمي للمحاضرة:** يوم الأربعاء –من الساعة 14:00 إلى الساعة –15:30
- **أسلوب تقييم الطلبة:** إمتحان كتابي إجباري في نهاية السداسي لتقييم مدى إستيعاب وفهم الطالب للمقياس.
- **أستاذ المقياس:** مزوزي فارس
- **التواصل يكون عبر البريد الإلكتروني التالي:** mazouzi-faris@univ-eltarf.dz

مقدمة عامة حول مقياس قانون الجماعات المحلية

يُعد نظام اللامركزية نهجاً ديمقراطياً يُتيح للجماعات المحلية تسيير شؤونها الخاصة بواسطة مجالسها المنتخبة، وتشكل ضرورة سياسية لبناء أو إستكمال بناء الديمقراطية التمثيلية، وقد إزداد الإهتمام بها نتيجة للإفرازات التي نتجت عن المتغيرات السياسية والإقتصادية التي شهدها العالم، ولم تعد هدفاً في حد ذاته وإنما أصبحت أداة تنموية تُمكن الأفراد من المشاركة في صنع وإتخاذ القرارات المتعلقة بتنمية مجتمعاتهم بما يعود عليهم بالفائدة.

يُساهم المواطنون في تشكيل مجالس محلية من خلال الإنتخابات، والتي تعد الخطوة الأولى للمشاركة في المهام السياسية ضمن تكريس مفهوم الديمقراطية التي تبنى عليها برامج التنمية المحلية، وإعتبر الفقيه الفرنسي **HAURIOU Maurice** أن نظام اللامركزية يعد إمتداد لفكرة الديمقراطية في المجال الإداري، لذا يجب أن يقوم على الإنتخاب الذي يمثل الطريقة الأساسية التي يتم بموجبها تشكيل المجالس المحلية، وشرطاً ضرورياً لوجود اللامركزية، وهذا ما عبر عنه الفقيه الفرنسي **ANDRE De Laubadère** بقوله: « Pour que la décentralisation soit réelle sur le plan politique, il faut que les autorités locales soient des représentants de la localité et non des représentants du pouvoir central dans la localité, c'est à cette condition que le groupement local apparaitra non comme administrés de l'extérieur, mais comme s'administrant lui-même par ses propres organes.

L'élection par les habitants de la localité constitue en démocratie le procédé de réalisation de la décentralisation administrative, une autorité est décentralisée lorsqu'elle est élue ».

يحتل دراسة مقياس قانون الجماعات المحلية أهمية بالغة، نظراً لتأثير موضوع الإدارة المحلية البعيد المدى على المستويين السياسي والإداري، فهي من الناحية السياسية تعد ترجمة للأفكار والمبادئ الديمقراطية في مجال الإدارة العامة، وهذا ما أكده الفقيه الفرنسي **ALEXIS de Tocqueville** بقوله: « المجالس المحلية من أهل المدينة أو القرية هي التي تبني قوة الشعوب الحرة، واجتماعات هذه المجالس تؤدي لقضية الحرية ما تؤديه المدارس الإبتدائية في قضية العلم في تذوقهم طعم الحرية عن كثب وتدربهم على التمتع بها وحسن إستعمالها»، في حين أنه من ناحية أهميتها الإدارية نجد أن

BONAPARTE Napoléon قد لخصها حين قال: « (...) بالإمكان أن نحكم عن بعد ولكن من المستحيل أن ندير إلا عن قرب (...)».

إعترف المؤسس الدستوري الجزائري بالجماعات المحلية كقاعدة للامركزية والإطار الذي يعبر الشعب عن إرادته بإعتباره مصدر كل سلطة، من خلال أحكام المادة 16 من دستور سنة 1996 المعدل في سنة 2020[1] والتي تنص على أنّه: « تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات وضمان الحقوق والحريات والعدالة الإجتماعية.

المجلس المنتخَب هو الإطار الذّي يعبّر فيه الشّعب عن إرادته، ويراقب عمل السّلطات العموميّة.

تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لاسيما من خلال المجتمع المدني»، كما تنص المادة 17 من الدستور السالف الذكر على أنّه: « الجماعات المحلية للدولة هي البلدية والولاية، البلدية هي الجماعة القاعدية (...)»، وبذلك يُسند للجماعات المحلية مهمة ممارسة تسيير إداري يستجيب لتطلعات المواطنين الذين وضعوا ثقتهم في ممثيلهم.

سن المشرع الجزائري إلى جانب التكريس الدستوري العديد من القوانين الخاصة بالإدارة المحلية[2]، التي تم تحيينها تبعاً للتحولات التي تشهدها الدولة، آخرها قانون **رقم 11-10** المتعلق بالبلدية والقانون رقم **12-07** المتعلق بالولاية، تعبر في مضمونها عن وجود هيئات إقليمية ككيان

---

[1]- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 1996، ج. ر. ج. ج عدد 76، مؤرخ في 08 ديسمبر سنة 1996، ص. 06، معدل ومتمم منشور بموجب: قانون رقم 02-03، مؤرخ في 10 أفريل سنة 2002، ج. ر. ج. ج عدد 25، مؤرخ في 14 أفريل سنة 2002، ص. 13، وقانون رقم 08-19، مؤرخ في 15 نوفمبر سنة 2008، ج. ر. ج. ج عدد 63، مؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2008، ص. 08، وقانون رقم 16-01، مؤرخ في 6 مارس سنة 2016، ج. ر. ج. ج عدد 14، مؤرخ في 07 مارس سنة 2016، ص. 03، ومرسوم رئاسي رقم 20-442، مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، ج. ر. ج. ج عدد 82، مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، ص. 02.

[2]- **نقصد بهذه النصوص كل من:**

- قانون رقم 90-08، مؤرخ في 07 أفريل سنة 1990، يتعلق بالبلدية، ج. ر. ج. ج عدد 15، مؤرخ في 11 أفريل سنة 1990، ص. 488، (ملغى).

- قانون رقم 90-09، مؤرخ في 07 أفريل سنة 1990، يتعلق بالولاية، ج. ر. ج. ج عدد 15، مؤرخ في 11 أفريل سنة 1990، ص. 504، (ملغى).

مستقل عن الإدارة المركزية، تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية التي تؤهلها لأن تمارس صلاحيتها وإختصاصاتها المحددة قانونا، من قبل الأجهزة القائمة على تسييرها سواء منتخبة أو معينة.

وفي إطار هذا المقياس سنتطرق إلى تحليل النظام القانوني الحالي للجماعات المحلية في الجزائر الذي نقصد بها البلدية والولاية (دراسة مقارنة بالقوانين السابقة)، وتقييم مدى نجاحه في تسيير شؤون المواطنين مواكبةً لمختلف التحولات التي تعرفتها التجارب المقارنة في نمط تسيير الشأن المحلي.

وعليه تكون الدراسة في محورين وفق التقسيم التالي:

محاور المقياس

المحور الأول- النظام القانوني الحالي للبلدية في الجزائر (دراسة مقارنة بالقوانين السابقة)

أولا- رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه

1- إختيار رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه

2- صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي

ثانيا- المجلس الشعبي البلدي

1- تكوين المجلس الشعبي البلدي

2- تسيير المجلس الشعبي البلدي

3- القواعد المحددة لإختصاصات المجلس الشعبي البلدي

ثالثا- الوصاية الإدارية على المجلس الشعبي البلدي

المحور الثاني- النظام القانوني الحالي للولاية في الجزائر (دراسة مقارنة بالقوانين السابقة)

أولاً- الوالي كهيئة تنفيذية للولاية

1- كيفية تعيين الولاة

2- سلطات الوالي

ثانياً- رئيس المجلس الشعبي الولائي ونوابه

1- القواعد التي تحكم عملية إختيار رئيس المجلس الشعبي الولائي ونوابه

2- صلاحيات رئيس المجلس الشعبي الولائي

ثالثاً- المجلس الشعبي الولائي

1- تكوين المجلس الشعبي الولائي

2- تسيير المجلس الشعبي الولائي

3- القواعد المحددة لإختصاصات المجلس الشعبي الولائي

رابعاً- الوصاية الإدارية على المجلس الشعبي الولائي

مصادر مساعدة

أولا- النصوص القانونية

1 - النصوص التأسيسية

- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 1996، ج. ر. ج. ج عدد 76، مؤرخ في 08 ديسمبر سنة 1996، ص. 06، معدل ومتمم منشور بموجب: قانون رقم 02-03، مؤرخ في 10 أفريل سنة 2002، ج. ر. ج. ج عدد 25، مؤرخ في 14 أفريل سنة 2002، ص. 13، وقانون رقم 08-19، مؤرخ في 15 نوفمبر سنة 2008، ج. ر. ج. ج عدد 63، مؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2008، ص. 08، وقانون رقم 16-01، مؤرخ في 6 مارس سنة 2016، ج. ر. ج. ج عدد 14، مؤرخ في 07 مارس سنة 2016، ص. 03، ومرسوم رئاسي رقم 20-442، مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، ج. ر. ج. ج عدد 82، مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، ص. 02.

2- النصوص التشريعية

أ- القوانين العضوية

- أمر رقم 21-01، مؤرخ في 10 مارس سنة 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات، ج. ر. ج. ج. عدد 17، مؤرخ في 10 مارس سنة 2021، ص. 08، معدل ومتمم بموجب الأمر رقم 21-10، مؤرخ في 25 أوت سنة 2021، ج. ر. ج. ج. عدد 65، مؤرخ في 26 أوت سنة 2021، ص. 05.

ب- القوانين العادية

- قانون رقم 90-08، مؤرخ في 07 أفريل سنة 1990، يتعلق بالبلدية، ج. ر. ج. ج عدد 15، مؤرخ في 11 أفريل سنة 1990، ص. 488، (ملغى).

- قانون رقم 90-09، مؤرخ في 07 أفريل سنة 1990، يتعلق بالولاية، ج. ر. ج. ج عدد 15، مؤرخ في 11 أفريل سنة 1990، ص. 504، (ملغى).

- قانون رقم 11-10، مؤرخ في 22 جوان سنة 2011، يتعلق بالبلدية، ج. ر. ج. ج عدد 37، مؤرخ في 03 جويلية سنة 2011، ص. 04، معدل ومتمم بموجب الأمر رقم 21 – 13، مؤرخ في 31 أوت سنة 2021، ج. ر. ج. ج عدد 67، مؤرخ في 31 أوت سنة 2021، ص. 05.

- قانون رقم 12-07، مؤرخ في 21 فيفري سنة 2012، يتعلق بالولاية، ج. ر. ج. ج عدد 12، مؤرخ في 29 فيفري سنة 2012، ص. 05.

ثانيا- الكتب

1- بعلي محمد الصغير، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم، عنابة، 2004.

2- بوضياف عمار، شرح قانون الولاية، جسور، الجزائر، 2012.

3-ـــــــــــــــــ، التنظيم الإداري في الجزائر بين النظرية والتطبيق، الطبعة الثانية، جسور، الجزائر، 2014.

ثالثاً- الأطروحات

1- علاوة حنان، إشكالية التسيير الإداري للجماعات المحلية وضرورة تحقيق التنمية، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2019.

2- مزوزي فارس، المركز القانوني للمجالس الشعبية المحلية في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2020.